

الشيخ : أهلاً أبو عبد الله ، هذا رجل من علماء الخنابلة مره ذات يوم برجل فاضل جالس في ... ، فقام له

كما فعلت أنت معي ، وقال له لكن ما يشبه كلامك معي قال :

" لا تلمني على القيام فحقي حين تبدوا أن لا أمل القيام

أنت من أكرم البرية عندي ومن الحق أن أجل الكرام

ذهبت بعض الآيات ولكن بقول له :

" لا تكلف أخاك أن يتلقاك بما يستحل به الحرام

وإذا صحت الضمائر منا اكتفينا من أن نتعب الأجسام

كلنا واثق بود أخيه ففيما انزعاجنا وعلاما ."

الآن جاء الشطر الأول :

" أنت إن كنت لا عدمتك ترعى لي حق وتظهر الإعظام .

فلك الفضل في التقدم والعلم ولسنا نريد منك احتشاما .

فاعفني الآن من قيامك هذا أولا فسأجزيك بالقيام .

وأنا كاره لذلك جدا إن فيه تملقا وآثاما .

لا تكلف أخاك أن يتلقاك بما يستحل به الحرام

وإذا صحت الضمائر منا اكتفينا من أن نتعب الأجسام .

كلنا واثق بود أخيه ففيما انزعاجنا وعلاما ."

هذا كلام رجل عالم فاضل ، وهو بلا شك مستقى من السنة الصحيحة ، لأنه الحقيقة مهما كان أحدنا

عالم جليلا ، ومهما كان الذين يكرمون العلماء فضلاء أجلاء فكل من الفريقين لا يذكرهم مع الرسول

صلى الله عليه وسلم ومع أصحابه الكرام ، ولو كان إكرام الفاضل يمثل هذا القيام إكراما مشروعاً لكان

لرسول صلى الله عليه وسلم ، ثم لو كان هناك ناس يعرفون لذوي الفضل فضلهم حق المعرفة لكانوا هم

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في المقدمة ، فماذا نقول حينما يحدثنا خادم الرسول صلى الله عليه

وسلم الذي خدمه عشر سنين وهو أنس بن مالك قال : (ما كان شخص ، أحب إليهم من رسول الله

صلى الله عليه وسلم ، وكانوا لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك) فإذاً هو أحق الناس بالقيام

لو كان مشروعاً هم أعرف الناس بهذا الحق لو كان مشروعاً ، فلماذا لا يقومون قال في الجواب : (لما

يعلمون من كراهيته لذلك) ، لكن نحن مع الأسف أصبحنا في زمان أولاً نسينا السنة ، وثانياً حلت محلها

عوائد عادات ، إذا ما تركها المسلم حرصاً على السنة نبتش الألقاب ولكن على أهل السنة أن يصبروا

حتى تكون لهم طوبى وحسن مآب ، حيث قال صلى الله عليه وسلم : (إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء) ، طوبى لها معنيان ، معنى لغوي ومعنى آخر شرعي ، المعنى اللغوي العربي ، طوبى بمعنى هنيئا لهم ، أما المعنى الشرعي فطوبى شجرة في الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم : (طوبى شجرة في الجنة يمشي الراكب المجرد تحتها مائة عام لا يقطعها) ظلال وثمار من كل الإشكال والأنواع كما جاء في حديث آخر والشيء بالشيء يذكر قال عليه السلام : (إني لأعرف آخر رجل يخرج من النار وآخر رجل يدخل الجنة رجل يخرج من النار يحبو حبو) كناية على أنه هل كان مستوي يعني ، هو يمشي هكذا حبوا (تبدوا له شجرة من بعيد ، فيقول يا رب أوصلي إليها حتى أستظل بظلها وأكل من ثمارها وأشرب من مائها فيقول الله عز وجل أي عبدي هل عسيت إن فعلت أن تسألني غيرها فيقول لا يا رب لا أسألك غيرها فيوصله الله عز وجل بقدرته) - التي لا حدود لها - (فيستظل بظلها ويأكل من ثمارها ويشرب من مائها ، ثم يتابع الطريق إلى الجنة ، فتبدو شجرة ثانية هي أعظم وأنضر من الأولى فيقول يا ربي أوصلي إليها فيقول الله عز وجل كما قال له من قبل ، عسى أن لا تسألني غيرها قال لا أسألك غيرها ، فيوصله إليها يأكل ويشرب ويتكيف تمام ، ثم يستلم الطريق فيبدو له شجرة ثالثة ، هي أنضر من الأولى والثانية فيقول يا ربي أوصلي إليها فيقول الله عز وجل كما قال له من قبل ، عسى أن لا تسألني غيرها قال لا أسألك غيرها ، فيوصله إليها يأكل ويشرب ويستريح ثم يتابع الطريق حتى يقترب من أبواب الجنة فيسمع أصوات أهل الجنة ، ونعيم أهل الجنة فيقول يا ربي أدخلني وراء باب الجنة فيقول الله عز وجل ادخل الجنة ولك فيها مثل الدنيا وعشر أضعافها) هذا آخر من يخرج من النار و آخر من يدخل الجنة ، هذه الشجرات الثلاث ، لهذا الإنسان فكيف يكون شجرة من بشروا بأنهم هم الغرباء فقال عليه السلام : (إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء) صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال : (في الجنة مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) ، نعود لنفقه ونفهم لمن تكون هذه الطوبى ، قال عليه السلام في حديث آخر : (قالوا له من هم الغرباء قال هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي) اللهم آمين قولا وعملا ، قال (هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي) في حديث آخر قال : (هم ناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم) لذلك على الحريصين أن يكونوا من الغرباء الذين لهم طوبى وحسن مآب أن يصبروا على مجاهدة الأخطاء ومعاشرة الناس الذين لا تطيب لهم إحياء السنن ، وإماتة البدع بعد هذه الكلمة أتفضل إذا كان عندك كلمة

السائل : لا ما في عندي كلمه لكن بس تعليق على القيام والجلوس نفرض إنك أنت جئت والمحل مليون كله ... وأنت رجل جليل ، كما إنه الرسول صلى الله عليه وسلم لما كان يدخل على جماعته والمحل مليون أين يجلس ؟ .

الشيخ : هذه القضية بدنا نعرف السنة نحن حتى نعرف جواب هذا السؤال ، أما بلغكم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان من سنته أنه إذا دخل المجلس جلس حيث انتهى به المجلس ، و نحن جلسنا هنا ما اتصدرنا ولا جلسنا هناك .

السائل : لا أنت لك أن تتصدر المحل ...

الشيخ : لا عفوا يا سيدي هذا جواب سؤالك ، إن الرسول الذي هو سيد البشر إذا دخل المجلس الذي تصفه بأنه هو غاص ممتليء أين يجلس ؟ هناك ، وكما قلت أنت صدر المجلس يتحول لهنالك ، صح وإلا لا ؟ فإذاً يجب أن لا نعتز بالظواهر ويجب أن نتبع السنة ونحييها ولو كان الناس على خلافها ولكن هنا ملاحظة وهي لكل مقام مقال ولكل دولة رجال ، فإذا كان المجلس أهله متدينين كما نظن في الحاضرين فهنا يجب أن نحى السنة ، وإذا ما أحييت السنة في هذا المجلس فهل تحي السنة في البرلمان ، لا فلهذا يجب أن نبدأ بأنفسنا نحى السنة مع أهلينا مع إخواننا مع أصدقائنا وبذلك تنتشر السنة رويدا رويدا كالحصوة تلقى في الماء الهادي فتعمل دائرة ثنتين ثلاثة أربعة ثم تغيب الدوائر عن الأبصار لكن لها علامات في كل البحار وهكذا ينبغي نحن ننشر السنة ما نفاجيء الناس مفاجئة بمثل هذا القضايا وإنما نمهد لها بالبيان السابق المتقدم فهذه ذكرى ، والذكرى تنفع المؤمنين إن شاء الله .

السائل : شيخنا ومولانا إن في إحدى جلسات الرسول جاءه بعض الشباب وكانوا سباقين في الحضور للرسول صلى الله عليه وسلم فأخذوا الصفوف الأولى ثم جاء جماعة من البدرين فجلسوا حيث انتهى بهم المجلس ، فالرسول ترك أصحابه واستلم الشباب ، وطبعاً الرسول

الشيخ : صلى الله عليه وسلم

السائل : خلاهم على وضعهم هم ، لكن في اجتهادات لبعض العلماء لو كانوا أحد الحاضرين منع الشباب وقام قدم أحد الكبار المسنين أصحاب الفضل والعلم أليس له حق يثبت ؟

الشيخ : ليس لذلك الشاب أن يتحرك ، اصبر بارك الله فيك .

السائل : على أساس (ليس منا من لم يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا) ... بهذا المعنى

الشيخ : الجواب ليس لذلك الشاب أن يقوم من مجلسه وإن قام فليس لذلك الرجل الفاضل أن يجلس في مجلسه ، وهذا في صحيح البخاري الذي هو أصح الكتب بعد كتاب الله ، أنه قال صلى الله عليه وسلم : (

لا يقوم الرجل للرجل من مجلسه ولكن تفسحوا وتوسعوا) فهذا جواب سؤالك على التمام و الكمال ،
لا يقوم الرجل للرجل من مجلسه ولكن تفسحوا وتوسعوا لكن أيضا هذه قضية العرف العام اليوم على
نقيضها تماما ، شكليات أصبحت من الواجبات في المجتمع الذي انحرف عن السنة انحرافا خطيرا راوي هذا
الحديث في صحيح البخاري عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا دخل المجلس وقام أحدهما
له ، لم يجلس مكانه وروى له هذا الحديث ، فنسال الله رضي الله عنه يلهمنا رشدنا .
السائل : ... وكل ما دخل واحد توسع له .

الشيخ : هذا المقصود منه .

السائل : ...

الشيخ : شو نساوي ما الحل ؟ الحل على مذهب أبو نواس : **" وداويني بالتي كانت هي الداء "** ، طبعا لا .
السائل : أنت كلامك على عيني ورأسي لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : في ما معناه **(إذا دخل**
أحدكم المسجد فليجلس حيثما وصل) .

الشيخ : لا عفوا مش المسجد ، المجلس .

السائل : المسجد أو المجلس .

الشيخ : لا لا ، المسجد ما هو أنت بارك الله فيك عم بتروي بشهادتك الحديث بالمعنى ، الحديث ليس فيه
المسجد وإنما قال عليه السلام : **(إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم ، وإذا خرج فليسلم فليست**
الأولى بأحق من الأخرى) هذا الحديث فحديثك غير هذا .

السائل : **(لا يجلس حيثما وصل)** يعني مثلا أنت داخل يوم الجمعة في ناس يحضروا آخر الناس ويصفوا
في الصف الأول تمام ولا ؟

الشيخ : مضبوط .

السائل : وهذا خطأ إذا المفروض يجلس حيث وصل به المكان

الشيخ : نعم

السائل : ولكن جئت أنت للصلاة و الشباب يعني في جماعة يعرفوا قيمتك ومقدارك في العلم فيجب أن
تتقدم حتى تصل إلى الصف الأول حتى تصل إلى الصف الأول وراء الإمام حتى إذا غلط ترده لأنه قال
قدموا ذوي العلم على الشباب

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ، يعني كل شغلنا يا أستاذ ، أبو ايش يقولوا لك

السائل : أبو خضر

الشيخ : أبو خضر أهلاً مرحباً ، كل يعني أعمالنا ترقيع في ترقيع ، شوف في أنت عم بتفترض إن أنا رجل فاضل الرجل الفاضل ماذا يفعل حقيقة قال عليه السلام ، إذاً بقا بتعرف وبتحرف يا أبو الخضر ، معليش طول بالك ، طول بالك ، (من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنه) قال عليه السلام : في صحيح البخاري من راح يعني يوم الجمعة في الساعة الأولى ، يعني ساعة واحدة بالعربي يعني بعد طلوع الشمس أو مع طلوع الشمس ، (من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنه ، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة) هذا الذي أنت تتحدث عنه هذا الرجل الفاضل هذا ليس بالفاضل لأنه المفروض يروح في الساعة الأولى إن ما كان في الأولى ففي الثانية ، في الثالثة ، ما بيكون صار في صفوف هناك ، حتى هو يبجي يقع في مخالفة أخرى ، المخالفة الأولى ما راح في الساعة الأولى ، وتسميتي لها من الناحية العلمية الفقهية في تسامح لأنه ما فيها مخالفة كل ما في الأمر في ترك لأمر مستحب وهو التبكير في الذهاب إلى المجلس ، فهو أولاً ترك هذه الفضيلة وتأخر في الذهاب إلى المسجد حيث سبقه الشباب من اللي يسبق إلى الطاعة الشباب ولا الشيوخ اللي ما بينهم وبين حافة القبر إلا مقدار شبر؟ ، المفروض أن الشيوخ هم الذين يسبقون ، الشباب إلى الطاعات وبخاصة إلى الجمععات ويكونوا هم القدوة لهؤلاء الشباب فأنت بتصور لي الآن صورة غير مطابقة تماماً للرجل الفاضل ، رجل الفاضل كما ذكرنا يذهب في الساعة الأولى في الثانية في الثالثة يذهب حيث لا يضطر إلى أن يتخطى الرقاب ، حيث جاء في الحديث هنا الآن بيوقع في المخالفة ، جاء في الحديث الصحيح (أن النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب يوم الجمعة رأى رجلاً يدخل المسجد ويتخطى الرقاب) على طريقة إلى أبي خضر ، عشان يقرب لأن هو المفروض يكون هو وراء الإمام ، فقال له اجلس

السائل : حاشا لله حاشا لله

الشيخ : حاشا لله قال له صلى الله عليه وسلم : (اجلس فقد آذيت وآذيت) شو معنى آذيت ، يعني

تأخرت ، ثم آذيت الناس اللي بتتخطى رقابهم ، في الحقيقة

"أوردها سعد وسعد مشتمل ، ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

فهذا الشيخ الفاضل ما بيتخطى الرقاب أبدا .

السائل : حصل له حادث في الطريق شو يسوي ؟

الشيخ : الله أكبر أهذا اشتغل بالأمر الواجب

السائل : بالنسبة للفاتحة في الصلاة .

الشيخ : لا اله إلا الله ، لا اله إلا الله ، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : سيدي في بعض الإخوان يقولوا إن الإمام يقول ما في داعي أن المأموم ، أن يقرأ الفاتحة ما يجعل له مجال .

السائل : الشيخ بحثها في الأسبوع الماضي أنا في الحقيقة علقته عليها على حسب مطالعاتي ، (**قراءة**

الإمام قراءة للمأموم) حديث صحيح بدون شك والآية كريمة كمان توجب علينا الإنصات لقراءة الإمام

حتى نتفكر ونتدبر معاني القرآن ، و مجلس كبار العلماء في الأزهر جاب الحديث (**لا صلاة لمن لم يقرأ**

بفاتحة الكتاب) والحديث مطلق لم يقيد بان كان منفردا ولا كان إماما مطلقا ولذلك قالوا في سكتة الإمام

بعد الفاتحة ، قالوا المأموم يقرأ سرا فيعطيه فرصة ، ولا إثم عليه ... هذا الذي حكيتة أنا وما يعرف

الشيخ : بارك الله فيك الحديث كما قلت ، لكن مثل ما قالوا حفظت شيئا وغابت عنك أشياء الحديث (

لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) حديث عام فعلا يشمل كل صلاة سواء كانت صلاة منفرد أم

صلاة مقتدي أو صلاة أمام ، لكن يقابله نصوص ، أيضا هي نصوص عامة وأنت أشرت أننا بنفسك إلى

الآية ، : (**وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**) رضي الله عنه .

أيضا يقال في هذه الآية مثل ما نقلت أنت عن علماء الأزهر ، و طبعا أنت مسئول عن هذا النقل ، يعني

على عهدتك نحن لا ندري ايش قالوا ، أي نعم ، أنه قالوا أن هذا الحديث مطلق ما هو مقيد ، كذلك

يقال بالنسبة للآية ، بدك تصبر علي ، وما صبرك إلا بالله ، الآية كما تسمع فاستمعوا له وأنصتوا ، ما قال

في الصلاة ولا داخل الصلاة ، ولا خارج الصلاة ، و لا داخل الصلاة هذه واحدة ، ثاني شيء ، ما قال في

السرية دون الجهرية إنما الآية مطلقة فهنا صار نصين مطلقين فأبي النصين يقيد الآخر ويخصه ، هذا من

دقائق علم الفقه ، الذي يسمى بعلم أصول الفقه ثم يضاف إلى الآية حديث صحيح وصريح وهو أيضا

مطلق غير مقيد ، وهو قوله صلى الله عليه وسلم : (**إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ**

فانصتوا) ما قال أيضا وإذا قرأ فأنصتوا ، ما فرق بين مقتدي وبين سر وبين جهر وإنما مطلقا (**إنما جعل**

الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا) وواضح جدا أن كلمة أنصتوا سواء في هذا الحديث أو

في الآية السابقة ، تعني أن اسكتوا إذا كان هناك قراءة مسموعة ، هيه ، ولذلك كانت الآية مع الحديث

بعمومها وشمولها ، توجب على المقتدي أن لا يقرأ وراء الإمام الذي يجهر بالقراءة مذهب الشافعية دون

بقية المذاهب الأخرى يوجبون على المقتدي أن يقرأ الفاتحة ولو كان هو يجهر بالقراءة ويقولون الحديث : (

لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) مطلق أو عام غير مقيد بصلاة سرية دون جهرية لكن نفس

الشافعية مع مرور الزمن وتحرر العلم ، وجدوا أنفسهم مضطرين إلى أن ينضموا إلى مذهب الجماهير الذين يقولون بأنه لا يشرع أن يقرأ المقتدي والإمام يرفع صوته ، ولمن يرفع صوته الإمام إذا كان المقتدي مشغول بنفسه عن الإصغاء لقراءة أمامه ، ولذلك ، اسمح لي ببارك الله فيك ، قلنا لك اصبر وما صبرك إلا بالله ، لو انك لحظة صبرت عليّ ، قلت لك لذلك ، أوجدوا مخرجا لأنفسهم فرضوا على الإمام أن يسكت هذه السكته ، لماذا ، لأنهم ما عقلوا مع الجمهور ما عقلوا أن المقتدي يقرأ والإمام يجهر ، فقالوا إذا نحن نقول بأن على الإمام أن يسكت بعد قراءة الفاتحة ، ليتفرغ المقتدي لقراءة الفاتحة لنفسه ، نحن نقول الآن ، هذا المخرج لا يصح أن يكون مخرجا إلا لو ثبت في السنة... و الرسول أكثر من عشرين سنة ، وكان يجهر في الصلاة الجهرية ، ويسر في الصلاة السرية فهل سكت بعد أن قرأ الفاتحة في الصلاة الجهرية ليتمكن من خلفه من قراءة الفاتحة ، ؟ الجواب لا ، إذا فلماذا نحن نوجد مخرج لأنفسنا كان المقتضي لإيجادها موجودا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مع ذلك ما أوجد الرسول صلى الله عليه وسلم هذا المخرج ، هذا المخرج جاء من خطأ فهم للحديث بأنه عام ، يشمل حتى المقتدي وراء الإمام في الجهرية من أين جاء هذا الخطأ من عدم التنبيه للحديث الذي أنت قلت لا شك في صحته (**قراءة الإمام قراءة لمن خلفه**) إذا الإمام حين ما يقرأ جهرا وأنت تسمع وأنت تتدبر ما يقرأ حصل لك المقصود من قرأتك لنفسك لو قرأت والإمام ساكت ، والإمام يسر ، بل أنا ألاحظ شيئا ، المستمع للتلاوة باستطاعته أن يتدبر أكثر من القارئ نفسه إذا كان الأمر كذلك ، فحينما يقرأ الإمام وأنت تصغي لقرأته فقد حصل لك القراءة و زيادة ، لذلك جاء في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لأحد أصحابه هما روايتان مرة لابن مسعود ومرة لأبي بن كعب ، قال : (**اقرأ عليّ القرآن ، قال اقرأ عليك القرآن وعليك أنزل قال اقرأ فإني أحب أن أسمعه من غيري**) فإذا ربنا عز وجل حينما أوجب الإنصات على المقتدين السامعين للتلاوة القرآن إنما أوجب ذلك لأمر مرغوب عند الله وهو أن يستمع السامع لقراءة الإمام ، ويتدبر فيما يقرأ ، أما لو أنت قرأت والإمام يقرأ ، ما تستطيع أن تتدبر ما تقرأ أبدا لأنك أنت مشغول بالإصغاء ومشغول بالقراءة والله يقول : (**مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ**)) فأنت واحد من اثنتين إما أن تنتبه لقراءة الإمام تتدبر فيها ، وإما أن تنتبه لما تقرأ أنت في نفسك ، لهذا كانت المذاهب الثلاثة أن المقتدي يقرأ في السرية وينصت في الجهرية وبذلك تجتمع النصوص الشرعية ، وهنا مسألة فيها شيء من الدقة من الناحية الفقهية ، الحديث الأول (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) حينما تنقل أنت عن علماء الأزهري أنهم قالوا إن الحديث مطلق ، نحن نقول هذا الحديث ليس على إطلاقه فقد دخله تخصيص باتفاق جماهير العلماء المسلمين ومنهم الشافعية أنفسهم ، أنت الآن إذا دخلت المسجد ووجدت الإمام راكعا ، واقتديت به

وركعت معه ، أدركت الركعة أم لا ؟ أدركت الركعة ، ماذا فعلت بحديث (لا صلاة لمن لم يقرأ بحادثة الكتاب) لم يبق الحديث على عمومه ، دخله التقييد و التخصيص ، فصار معنى الحديث ، لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إلا لمن لم يستطع أن يقرأ الفاتحة في صورة من الصور منها أن يأتي المسجد فيجد الإمام راكعا فلا يستطيع أن يقرأ الفاتحة لأنه سيرفع رأسه فإذا هو يركع مع الإمام ومحسوب الركعة له ، ومحسوب له الركعة مع إنه لم يقرأ الفاتحة ، إذاً الحديث هذا ليس على إطلاقه .

السائل : إذا تكرمت بالنسبة لعلماء الشافعية من الناحية الأصولية الآن ، إذا الأحاديث تعارضت بين الأحاديث هذه ، أليس الأفضل التوفيق بين الأحاديث ، فهل الشافعية قالوا بأن يقرأ خلف الإمام بعد سكتات الإمام و جعل المأمومين يقرأ الفاتحة . وفقوا بين الأحاديث المتعارضة

الشيخ : عفوا الظاهر أننا نسينا ما قلنا التوفيق بين الأحاديث لا يكون بمخالفة السنة ، فقد ذكرت آنفا ، تسمح لي ببارك الله فيك ، نص الكلام يقولون ما عليه جواب ، فأقول ذكرنا آنفا أن الرسول صلى الله عليه وسلم طيلة حياته المباركة حينما كان يصلي بالناس في الصلاة الجهرية ما كان يسكت ، فما يكون الجمع بين الأحاديث ، نجيب نحن حل ، يخالف سنة الرسول صلى الله عليه وسلم طيلة حياته المباركة ، بنجيب حل من نفس الأحاديث وهذا الذي كنت أنا في صدد إتمام بيان الحل ، لأني قلت بأمر ما ذكرت حديث (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ليس مطلقا كما نقلت عن العلماء وإنما هو مقيد في بعض الصور ذكرت صورة متفق عليها بين العلماء وهي إذا دخل المسجد وجد الإمام راكعا فاقتدى به وركع معه فصلاته صحيحة مع أنه ما قرأ الفاتحة ، إذاً فهذا الحديث لم يبق على عمومه وشموله ، وإطلاقه ، هنا الآن يأتي جواب سؤالك الأخير وهو كان سيأتيك عفوا بدون طلب منك ، إذا تعارض حديثان عامان ، كل منهما عام ، فإيهما يسلط على الآخر ويخصص ، قال العلماء ، إذا كان أحد النصين العامين دخله تقييد أو تخصيص بحيث ضعف عمومه وإطلاقه فهو الذي يسلط عليه النص العام الذي بقي على عمومه وشموله ولم يدخله تخصيص ولا تقييد ، هذه قاعدة مهمة جدا جدا من الناحية الفقهية ، بالنسبة لمسألتنا الآن وضحت :

((وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)) .

هل هناك حالة من الحالات ، يسمع الإنسان ويجوز أن يلهو والقرءان يتلى ، أبدا ، كذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا) ما دخله التقييد لأنه ماشي مع الآية تماما ، إذاً هنا عمومان تعارضا ، عموم لا صلاة وعموم فأنصتوا ، مع : ((وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)) فيقيد العام المقيد بالعام غير المقيد ، مثاله الآن مثاله

للفائدة

مثاله الآن مثاله للفائدة :

كثير من الناس بيستشكولوا إذا دخلوا المسجد في وقت الكراهة ، يصلوا التحية وإلا لا ؟ دخل قبيل غروب الشمس بدقائق ، هل يصلي التحية وإلا لا ؟ طبعاً المسألة فيها خلاف لكن قصدنا الآن كيف التوفيق بين (لا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس) ، فأنت دخلت المسجد لأمر ما بعد صلاة الفجر ، تصلي تحية وإلا لا ؟ قيل وقيل ، ما لنا في هذا ، فإن قلت لا أصلي تمسكاً بهذا الحديث ، جاءك حديث آخر (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس ، لا يجلس حتى يصلي ركعتين) إذاً شو بتسوي ، كبار العلماء اللي قرأنا لهم كلام في هذا الموضوع ، ما استطاعوا يحلوا المشكلة إلا ابن تيمية بصورة خاصة وإلا الحافظ العراقي بصورة عامة حيث ذكر القواعد ، كان من هذا القواعد ما ذكرته آنفاً ، وهو الدليل العام إذا دخله التخصيص ضعف عمومه ، أما الدليل العام الذي ما دخله التخصيص فيبقى قوي عمومه ، القوي يتغلب على الضعيف فيصبح الأمر (لا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس) إلا في استثناء ، استثناءات كثيرة وكثيرة جداً ، فمثلاً رجل دخل المسجد صلاة الصبح والإمام يصلي ما كان صلي السنة القبلية ، الله أكبر سلم الإمام ، هل يجوز له أن يقوم يصلي سنة الفجر اللي فاتته ، الجواب نعم ، ماذا فعلنا (لا صلاة بعد الفجر) قيدناها لأن الرسول رأى رجلاً بعد ما سلم الرسول صلى الله عليه وسلم من صلاة الفجر قام يصلي ، قال : (أصبح أربعا) ، بعد ما صلى الرجل ، قال : (يا رسول الله دخلت المسجد وأنت في الصلاة وما كنت صليت السنة فهذه هي السنة) ، فسكت عليه السلام فأخذ العلماء استثناء هذه الحالة من (لا صلاة بعد الفجر وكذلك بعد العصر) أحاديث كثيرة منها حديث في موطأ الإمام مالك ، (أن الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع صلى في مسجد الخيف صلاة الفجر و لما سلم وجد رجلين) - من بعيد يدل حالهما على أنهما ما صلوا مع الجماعة - (فناداهم قال لهما : أولستما مسلمين ، قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : فما منعكم أن تصليا معنا ، قال : يا رسول الله إنا كنا صلينا في رحالنا ، قال : فإذا صلى أحدكم في رحله ثم أتى مسجد الجماعة فليصل معهم فإنها تكون له نافلة) ، إذاً هذا تخصيص ثاني ، أي بعد الفجر ، الصلاة مكروهة بعد الفجر ، لذلك ، العلماء المحققون جاءوا بقاعدة تجمع الأحاديث الواردة في هذه القضية قالوا إن الصلاة المنهي عنها في الأوقات المكروهة هي النوافل المطلقة ، أما النوافل التي لها أسباب لا تكره ، جينا لتحية المسجد ، (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس) عارض (لا صلاة بعد الفجر وبعد العصر) هذه المعارضة ما هي قوية ، لأن (لا صلاة) ضعف عمومه ، بمخصصات كثيرة

وكثيرة جدا ، قلنا مثلا لا صلاة بعد الفجر إلا من فاتته سنة الفجر ، بعد الفجر وبعد العصر إلا من دخل مسجدا الجماعة وكان صلى الفريضة هو فليصل معهم تكون له نافلة ، إلا إلا ، إذاً يدخل استثناء أخير وهو لا صلاة بعد الفجر ولا صلاة بعد العصر إلا تحية المسجد ، لماذا لأن الأمر بالتحية ما دخله تقييد ولا دخله تخصيص ، بهذه القاعدة نستطيع أن نفهم بعض الأحاديث .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك

السائل : بس لي تعليق واحد .

الشيخ : أهلا ومرحبا .

السائل : بس لي تعليق واحد يا سيدنا الشيخ .

الشيخ : اتفضل

السائل : يعني أنت في ألبانيا ، وألبانيا ما فيش عربي

الشيخ : أبدا

السائل : يعني المسلمين اللي الله أنعم عليهم يستطيعوا يقرأوا الفاتحة لكن واحد جاي من أمريكا الوسطى أو من الصين لا يفقه شيء من اللغة العربية بده يسلم يقول لا إله إلا الله ، شو يقرأ الفاتحة كيف اتفضل .

الشيخ : كما كنا نقرأها في بلادنا

السائل : وكيف تقرأوها في بلادكم ، بالألباني .

الشيخ : هذا تعلم القرآن كما أنزل .

الشيخ : ... اعطينا جوابا كنا نقرأ القرآن كما أنزل ، باللغة العربية ، كيف كان الأتراك يكتبون لغتهم التركية بأي أحرف كانوا يكتبونها قبل أتاتورك ، هذا هو بنفس الطريقة ، الأعاجم كلهم في كل بلادهم قرأوا القرآن كما كتبوه بالأحرف العربية ، وقرأوه كذلك ، وفي الأعاجم علماء بالتجويد وبالقرآيات بعضهم فاق كثير من العرب .

السائل : أنا أقصد رجل أسلم من جديد في أمريكا من السود وما يعرف يقول الله أكبر ولكن يقف مع

الناس وبيقول يعني ... قدر ما يستطيع لكن ما بيعرفش يقرأ الفاتحة ، هل هذا قرآته صحيحة أو غير صحيحة .

الشيخ : هذا كل سؤال له جوابه ، أنا فهمت سؤالك كأمة أنت عم تحكي كفرد ، أنت الآن بتقول كفرد ،

؟ طيب ، نحن الآن نتكلم حقائق لا تخفى على كثير من الناس ، رجل أسلم هل كان يعلم قبل أن يسلم

ماذا يقول إذا أراد أن يسلم ، الجواب لا ، طيب ، إذاً عزم على الإسلام لا بد من أن يتعلم كيف يتشهد ، معليش لكن أنت الآن بتقول بسهولة يقول ، لكن هو كان يحسن أن يقول قبل ؟ لا ، إذاً لا بد من العلم ، وكما قال صلى الله عليه وسلم (**إنما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم**) فإذاً هذا الرجل الكافر لما عزم على الإسلام لا بد من أن ينطق بالشهادتين ، هو لا يحسنهما من قبل إذاً نقول لا بد من أن يتعلمها ، صح ولا لا ؟ إذاً ما نتصور أن هذا الرجل الذي يريد أن يسلم يصير مسلم ، دون أن ينطق بالشهادتين ، قد يمكن أن يصير مسلماً بينه وبين الله ، لكن بينه وبين المسلمين ما يصير مسلماً حتى يشهد أن لا اله إلا الله محمد رسول الله ، إذاً هذه الكلمة هي أول شيء هو بيتعلمها ، أريد أن أقول شيء من هذه الكلمة كما تعلم الشهادتين حتى يصبح مسلماً ، فعليه بالتدرج ، أن يتعلم بالصلاة التي لا بد منها ، عرفنا من حديثنا السابق أنه (**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**) ، إذاً بنقول له لازم تتعلم قراءة الفاتحة ، لأن الصلاة لا تصح إلا بها ، وأنا بتصور مش مجرد ما بنقول له لازم يتعلم هو يتعلم ، لا هو يأخذ ماش ساعات ربما يأخذ أيام ، وربما يأخذ معه شهور ، لان هذا يختلف باختلاف السن مثلاً بين طفل وبين شيخ كبير مسن ، هكذا ، بغض النظر عن الخلاف الطبيعية لإنسان عنده مثلاً حافظة قوية ، رجل ما عنده هذه الحافظة ، فتصور تماماً انه يطول معه للأمد فنقول له نحن بنخبرك الآن بين إذا كان يسهل عليك أن تتعلم الفاتحة من قريب فعليك بالفاتحة لا هذا صعب عليك بنعطيك أربع كلمات (**سبحان الله والحمد لله ولا اله إلا الله والله أكبر**) ، ها دول الكلمات الأربعة بلا شك أسهل من الفاتحة ، أسهل من الفاتحة ، إذاً بنعلمه هذه الكلمات الميسرة المذلة على كل لسان في الوقت نفسه بنقول له لا تنس حظك من تعلم فاتحة الكتاب ، هذا هو الحل الشرعي .

السائل : إذاً ضروري يقرأ الفاتحة في الصلاة .

الشيخ : لا ما يدل هذا هذا بتعرف مثلك كيف يا أبا خضر ، أيوه مثلك مثل من يقول .

السائل : واحد زائد واحد يساوي اثنين

الشيخ : يا سلام

السائل : أنت قلت علمه سبحان الله والحمد لله ولا اله إلا الله والله أكبر .

الشيخ : متى أنا قلت بعلمه إذا عجز على أن يتعلم الفاتحة ، فأنت شو سويت (**فويل للمصلين**) وبس

، لا ، (**الذين هم عن صلاتهم ساهون**) .

السائل : في عندنا واحد يتقن اللغة العربية التي لا يمكن نحن نتقنها ، لكن بقول شوف الله فتح عليه .

السائل : عندنا يا شيخنا عمال كنت عم بتحدث معهم في المحافظة على الصلاة ، ففوجئت رجل كبير يعني

بنصحه أنه يحافظ على الصلاة فقال أنا بصلي فقلت له كيف بتصلي ما بشوفك يعني بتصلي ، فقال أنا لما بروح من عملي المغرب بصلي الظهر والعصر والمغرب . لأنه أنا صعب أوقف عملي وأقف واصلي حتى المعلم ما يزعل ، فهل هذه الصلاة صحيحة بترك الصلاة ظهر وعصر ومغرب ، حتى يجمعهم مرة واحدة ويصلي عشاء بعد ما يروح إلى بيته .

الشيخ : هذا ما شاء الله عز وجل جمع ما لم يجمعه الأولون والآخرون .

الشيخ : لاحظ معي كيف سيكون وكيف يهتم بزعل المخلوق ، معلمه ، أما اللي خلقه وخلق معلمه ، ما يهتم بزعله إذا صح التعبير ، والتعبير الشرعي ما يهتم بغضبه رب العالمين ، فهذا معناها أنهم يؤثرون الحياة الدنيا على الآخرة ، المشكلة أن الشباب اليوم ، وبصورة أخص ما قبل اليوم كانوا تائهين ما كان في هناك دعاة يبصرون الشعب وينوروه ويوعوه على دينهم ، يفهموهم ، ولذلك أصبحوا كالعجائز ، يعني شو بيخطر في بال الواحد منهم وهو يتقرب إلى الله وهو يتعبد إلى الله ، أما : **((فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا**

تَعْلَمُونَ)) ، فهذا ما بيخطر على بالهم ، فضلا على أن يخطر على بال أحدهم الوعيد الشديد ، الذي جاء في حق من يضيع صلاة ويخرجها عن وقتها ، بدون عذر نوم ونسيان كمثل قوله صلى الله عليه وسلم : **(من ترك صلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله ورسوله)** صلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله ورسوله ، في الحديث الآخر ، **(من فاتته صلاة العصر فقد وتر أهله وماله)** وتر يعني هلك ، مثله مثل اللي احترق بيته بما فيه من أهل ومال ، فاتته صلاة العصر فقط ، فتصور غفلة هؤلاء الناس عن دينهم وعن عبادتهم ، ها ما خلقهم ليعملوا لأسيادهم ، حتى يعتذر بخوف أن يزعل معلمه ، وربنا يقول في صريح القرآن الكريم ، : **((وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ))** ، **((مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ))** ،

انقلبت الحقائق عند الناس فالأسباب التي لا بد منها يهملونها والأسباب التي ليست من باب لا بد منها ، لكن هي مشروعة الأخذ بها ، يرفعونها ويحلونها مقام الأسباب التي لا بد منها ، إن اللجنة محرمة على الكافرين ومحرمه على الفاسقين ولا يدخلها إلا المؤمنون ، وكان من مناداة أبي بكر الصديق رضي الله عنه لما أرسله الرسول صلى الله عليه وسلم بين يدي سنة حجته صلى الله عليه وسلم إلى مكة في موسم الحج ، اللي قبل حجة الرسول ، أمره أن يعلن إعلانات لذلك الموسم لأن فيه المشركون لا يزالون ، **(أنه لا يطوف بالبيت عريان)** ، لأنهم كانوا يطوفون عراة ، **(وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة)** ، وهكذا ربنا عز وجل خلق العباد من أجل يعبدوه ما خلقهم من أجل يهتموا بالرزق ، لأنه قال تعالى : **((مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ))** ، وفي الحديث الصحيح **(يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطيعموني أطعمكم ، يا عبادي كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني اكسكم ، يا عبادي كلكم ضال إلا من**

هديته فاستهدوني اهدكم ،) يعني اطلبوا الهداية مني اهدكم ما يطلبها هؤلاء الناس الهداية فيعكسوا مبدأ الأخذ بالأسباب ، خاصة ما كان منها من الأسباب الشرعية ، يتوهم أحدهم انه إذا جلس في البيت ما يأتيه الرزق ، لكن ما يتصور أنه لو عصى ربه أنه ما تأتيه الجنة لأن الجنة ثمنها غالية ، ثمنها الإيمان والعمل الصالح ، ولذلك قال الله تعالى في القرآن الكريم ، : ((فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيسِرُّهُ لِيُسرَى)) ، أي الجنة . ((وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيسِرُّهُ لِلْعُسْرَى))

المحافظة على الصلاة أمر هام جدا ، وأهمية المحافظة على الصلاة تعود إلى أمرين ذكرت أنفا أحدهما وهو أن الله عز وجل خلقنا لعبده ، وأعظم عبادة من بعد الإيمان بالله و الركن الثاني وهو المحافظة على الصلاة ، لكن الأهمية الثانية لهذه الصلوات أنها تطهر الإنسان من آثار ذنوبه وأوزار هذه الذنوب التي تتراكم على الإنسان ليل نهار كما قال صلى الله عليه وسلم ، في الحديث الصحيح : (تحترقون تحترقون تحترقون ثم تصلون الظهر ، فتغفر لكم ذنوبكم ، ثم تحترقون تحترقون ثم تصلون العصر ، فتغفر لكم ذنوبكم) هكذا ما بين الصلاة والصلوات كفارات لهذه ، وكما في الحديث الصحيح الآخر وهو قوله عليه السلام (مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر يغتسل فيه أحدكم كل يوم خمس مرات ، أترونه يبقى على بدنه من درنه شيء قالوا لا يا رسول الله) ، خمس مرات يغتسل بنهر عميق جار دفاق لا يبق من درنه على بدنه شيء ، (قال فذلك مثل الصلوات الخمس ، يكفر الله بهن الخطايا) فنحن مهما كنا صالحين مهما كنا متقين فلا بد أن نزل بنا القدم قليلا أو كثيرا ، كل إنسان على حسبه خاصة الشباب ، اللي بتكون شهوتهم عارمة قوية شديدة ، كما قال صلى الله عليه وسلم : (كتب على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدركه لا محالة) حظه من الزنا لأن الزنا درجات ومراتب كما ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث (كتب على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدركه لا محالة ، فالعين تزني وزناها النظر ، والأذن تزني وزناها السمع ، واليد تزني وزناها البطش) ، - أي اللمس أي المصافحة ، التي صارت اليوم عادة ، وما كانت هذه عادة في بلاد الإسلام ، وإنما دخلتها بسبب استعمار الكفار لبلاد الإسلام ، (واليد تزني وزناها البطش ، والرجل تزني وزناها المشي ، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه) فاللي ممكن الإنسان ينجو منه هو ثمرة هذا المقدمات وهو الزنا ، أما نظرة هكذا غادرة لا ينجو منها إلا كما نقول الأنبياء والصدقيين وأمثالهم .